سلسلة "قمع الفتنة في مهدها"

-٢-

كُفُّوا أيديَكُم!!!

بسم الله الرحمن الرحيم

الله ناصر كل صابر

الحمد لله وحده، والصلاةُ والسلام على إمام المجاهدين نبينا محمد ، وآله وصحبه وجنده

وبعد؛

فمن عجيب ما يذكره المبتدعة الجدد الذّين يدعون إلى الكفر بالطاغوت قولاً ويرجئون العمل إلى أجل غير مسمى؛ أنّنا مأمورون اليوم بكفِّ الأيدي وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة لأننا مستضعفون لا نملك الدار والمنعة !!

فإذا قلنا لهم ولكن قد علمنا من دين الله أن الجهاد قد فُرض وأنه ماض إلى يوم القيامة. قالوا : ألا تقرأون كلام الله:" أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآَتُوا الزَّكَاةَ"؟!

نقول :نعم!! ولكن أين الدليل، ألا تكملون الآية رحمنا الله وإياكم؛ " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآَتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآَخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا" فالآية عن فرض الجهاد ونسخ الأمر بكف الأيدي لا العكس!!

بل إنَّ الله ما ذكر أمره بكفِّ الأيدي إلاّ في هذه الآية الكريمة وعقب مباشرة ببيان نسخ هذا الحكم. فكيف تستدلون بهذا؟!

قالوا : إن شيخ الإسلام يقول....

نقاطعهم ونقول ولكنكم أصحاب الدليل الحريصون عليه، بينوا لنا من كلام الله وسنة نبيه جريان هذا الحكم إلى يوم القيامة ثم نستمع بعد ذلك لقول شيخ الإسلام رحمه الله.

يقولون: إن حالنا اليوم كحال المسلمين أيام مكة فلذا فإنَّ الآيات والأحكام التي كانت تسري في العهد المكي تسري علينا؛ فما علينا إلا إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والدعوة إلى التوحيد والكفر بالطواغيت.

نقول: واصلوا رحمكم الله، وعلى قياسكم وفهمكم ؛ يجوز لكم شرب الخمر ، وأن تنكحوا من النساء ما شئتم وأن تتعاملوا بالربا، أليس كذلك؟

ثم كيف تقيسون حال مليار مسلم أو أكثر على حال بضع مئات من الرجال في بحر من الكفر؟

لو قلتم أننا لا نرى الجهاد في الأرض الفلانية لقلة العدد وانعدام العدة، لقلنا كلام قريب من الصواب، وليس بصواب وصحيح العبارة أن تقولوا: إنَّ الجهاد واجبٌ على القوم ولكنهم عاجزون لم تقم بهم الكفاية، فوجب على أهل الإسلام نصرتهم وهم معذورون لعجزهم ، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها. أمّا إطلاق القول بتحريم الجهاد على مثل هؤلاء فقول باطل، فكيف نحرم أمراً أحله الله؟ وبأي وجه نقول للناس كفوا أيديكم والله يقول" كتب عليكم القتال" وقد تورادت الأحاديث والآثار على مدح من انغمس في الكفار وحيداً يرجو أن ينال الشهادة والإثخان في أعداء الله؟

إن كنتم ترون أنفسكم ضعفاء معذورين، فذلك لا يعطيكم الحق في إطلاق هذا الحكم على كل أبناء الأمة، فلا نعلم منكم خبرةً في أمور القتال ولا أحوال الأمة وكل يتكلم بما يعلم، وقد سمعنا من أسامة وخطاب وهم أهل الحرب والنزال ورأينا من أفعالهم ما يخالف ما ذكرتم، فقد نكلوا في عدوهم وامتنعوا بحد سيوفهم سنيناً أمام أعتى جيوش العالم. ورسولنا صلى الله عليه وسلم يخبرنا أن اثني عشر ألفاً لن يغلبوا من قلة وتخبروننا أنّ أضعاف أضعاف هؤلاء لا قدرة عندهم ولا منعة!!

ومع ذلك نقول أين النصوص الشرعية يا عباد الله؟ ما ذكرتموه لا يعدو كونه فهماً فهمتموه!

إنَّ نصوص الأمر بالقتال محكمة في غاية الوضوح ، وكيف لا؟ والأمر يتعلق بدماء المسلمين الموحدين، فهل عندكم نصوص شرعية محكمة تماثل النصوص الآمرة بالقتال تأمر بكف الأيدي مطلقاً وإيقاف الجهاد في كل مكانٍ لفترة من الزمن عند غياب الإمام أو عدم وجود دار النصرة والمنعة؟

هل عندكم من علم فتخرجوه لنا يا عباد الله؟

قالوا : يقول شيخ الإسلام...

قلنا هاتوا :كلام شيخ الإسلام رحمه الله فما عندكم غيره يا أهل الدليل!!

قالوا: يقول شيخ الإسلام رحمه الله: كما أنه حيث عجزنا عن جهاد الكفار عملنا بآية الكف عنهم و الصفح و حيث ما حصل القوة و العز خوطبنا بقوله : " جاهد الكفار و المنافقين "(الصارم المسلول)

قلنا : سبحان الله! أين كلام ابن تيمية من كلامكم؟ هل رأيتموه علق وصف العجز بانعدام الدار والإمام؟!!

أأنتم أفقه من الإمام المجدد عبد الرحمن بن حسن إذ قال لا إمام إلاّ بجهاد؟!!

وهل قال أحد من أئمة الإسلام وقادة الجهاد بوجوب الجهاد بالسيف على العاجز؟ هل رأيتموهم يعنفون الأعمى والمريض ويقولون له أخرج وقاتل؟ هل عابوا على المستضعفين من الرجال والنساء والطفل الذّين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً أم دعوا إلى نصرتهم؟ وهل أنتم من يقرر عجز الأمة؟

وصدق أحد مشائخنا الأكارم لما كنت أحدثه عن فتاوى المرجئة ، وأقول هو الإرجاء، فيقول حفظه الله بغضب: هذا ليس بإرجاء بل جبن وخور (أو كلمة نحوها)، وصدق والله. وهؤلاء ليسوا بمرجئة ولكنهم شاركوا مرجئة العصر في تخذيلهم للأمة وفي دعوتهم للإستكانة بزعم العجز!

فمن قال من الأئمة الأكارم (وهم جمهور أهل العلم بل كلهم فشيخ الإسلام لا يخالفهم في حقيقة الأمر كما سيأتي بيانه) بنسخ الأمر بكف الأيدي لم يقل بوجوب الجهاد على العاجز ، بل عذره بقول الله:" لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا" وقوله:" لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ" ونحوها من الآيات، وشيخ الإسلام يرى ألاّ حاجة للقول بنسخ هذه الآيات ما دام أنه من المتقرر من نصوص الشرع أن الحرج مرفوع عن العاجز، فلتكن هذه الآيات في حق كل عاجز قبل الهجرة وبعدها على سبيل الرخصة لا الإلزام، ولا نعلم بين شيخ الإسلام أو أحد من فقهاء الإسلام خلافاً في أنَّ الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة وأنه لا يخلو منه زمان ولا نعلم إماماً متبوعاً قال بوجوب كفِّ الأيدي عن العدو الصائل بحجة الضعف أو عدم وجود الإمام أو الدار. بل إن شيخ الإسلام يذكر في موضع نسخ هذه الآية ، يقول رحمه الله: أمره لهم بالقتال ناسخ لأمره لهم بكف أيديهم عنهم(الجواب الصحيح).

ويمكن أن يحمل كلام شيخ الإسلام رحمه الله على جهاد الطلب لا الدفع ويؤكد هذا قوله:" و حيث ما حصل القوة و العز خوطبنا بقوله : "جاهد الكفار و المنافقين" وهي في جهاد الطلب والله أعلم.

وهل يجوز لقائل أن ينادي في صف المسلمين بعد أن التحموا بأعداء الله وحمي الوطيس: كفوا أيديكم؟!!

ألم تسمعوا قوله عزّ وجل:

" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ ، وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ" وقوله:" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ".

وهنا نكتة مهمة وهي أنَّ المسلمين قبل الهجرة لم يكونوا عاجزين عجزاً تاماً عن قتال الكفّار، بل كانوا يتمنون القتال وكان فيهم الأسود الأبطال أمثال عمر والحمزة رضي الله عنهما، فعن ابن عباس رضي الله عنهما،: أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي صلى الله عليه وسلم بمكة, فقالوا: يا نبي الله, كنا في عزة ونحن مشركون, فلما آمنا صرنا أذلة, قال: «إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم», فلما حوله الله إلى المدينة, أمره بالقتال فكفوا فأنزل الله {ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم} الآية، وعن السدي: لم يكن عليهم إلا الصلاة والزكاة, فسألوا الله أن يفرض عليهم القتال, فلما فرض عليهم القتال "إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب"(أنظر تفسير ابن كثير) ، ولكنهم منعوا من ذلك لأمور تؤكد خصوصية تلك المرحلة:

أحدها: الحفاظ على خاتم الأنبياء والرعيل الأول، فلو هلكوا لما عبد الله في الأرض بعد ذلك كما في دعائه صلى الله عليه وسلم يوم بدر(رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح غريب)

الثاني: ضعف المسلمين عدداً وعدة.

الثالث: تربية الجيل الأول وإعداده على الإخلاص و الصبر والتضحية في سبيل دين الله؛ " أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ الْجَنّةَ وَلَمّا يَأْتِكُم مّثَلُ الّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُم مّسّتْهُمُ الْبَأْسَآءُ وَالضّرّآءُ وَزُلْزِلُواْ حَتّىَ يَقُولَ الرّسُولُ وَالّذِينَ آمَنُواْ مَعَهُ مَتَىَ نَصْرُ اللّهِ أَلآ إِنّ نَصْرَ اللّهِ قَرِيبٌ ". عن خباب بن الأرت, قال: قلنا: يا رسول الله, ألا تستنصر لنا, ألا تدعو الله لنا ؟ فقال: "إن من كان قبلكم كان أحدهم يوضع المنشار على مفرق رأسه فيخلص إلى قدميه لا يصرفه ذلك عن دينه, ويمشط بأمشاط الحديد ما بين لحمه وعظمه, لا يصرفه ذلك عن دينه" ثم قال "والله ليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت, لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه, ولكنكم قوم تستعجلون"

الرابع: أنَّ المشركين وإن آذوا الرسول صلى الله عليه وسلم و عذبوا الصحابة إلاّ أنهم ما قتلوهم، فلما ظهر الإسلام وكثر أتباعهم تغيرت خطة الصراع عند أئمة الكفر وقرروا قتل الرسول صلى الله عليه وسلم على ما هو معروف في قصة الهجرة، فلا زال القوم يقاتلون المسلمين حتى يردوهم عن دينهم إلى قيام الساعة.

فالمرحلة المكية مرحلة متميزة من مراحل الصراع مع الكفّار ولن تتكرر، نعم يصيبنا الضعف ويعذب الدعاة ونعود غرباء ولكن لن يتمكن أحدٌ من وأد دعوة التوحيد بذلك، بل لا تزال طائفة من أهلالإسلام ظاهرة على عدوها لايضرها من خذلها إلى قيام الساعة ولله الحمد.

ونختم هذا المقال بما يحكيه لنا شيخ الإسلام في منهاج السنة عن حال الرافضة والجهاد:
قيل لبعض شيوخ الرافضة إذا جاء الكفار إلى بلادنا فقتلوا النفوس وسبوا الحريم وأخذوا الأموال هل نقاتلهم فقال لا المذهب أنا لا نغزو إلا مع المعصوم فقال ذلك المستفتي مع عاميته والله إن هذا لمذهب نجس فإن هذا المذهب يفضي إلى فساد الدين والدنيا.أهـ.
ومبتدعة اليوم لا يجاهدون إلاّ بوجود الإمام والدار وإن أصابهم ما أصاب أولئك!!

ملخص المقال:

١–آية الأمر بكف الأيدي منسوخة.
٢– العهد المكي مرحلة خاصة ولن تتكرر.
٣– العاجز معذور في العهد المكي والمدني.
٤– عدم الدار والإمام لا يعني ضرورة عجز الأمة عن قتال عدوها وإقامة الدار والإمام بحد سيفها.
٥– التعليق على كلام شيخ الإسلام رحمه الله.
٦– الحكم بالعجز العسكري مرده إلى أهل الخبرة والاختصاص.
٧– وجود الطائفة المنصورة الظاهرة على عدوها يمنع الزعم بوقوع العجز على كل الأمة.

ملاحظة للسرعان: كلامي هنا عن أصل هذه المسائل، ولا ريب أنه ينظر إلى المصالح والمفاسد في العمل الجهادي بحسب الواقع المعين كما هو مبينٌ في كتب السياسة الشرعية والمصنفات الخاصة بالجهاد.

وكتب

أبو مارية القرشي